تشجير

نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر

للشيخ أبي الفضل أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن أحمد بن حجر العسقلاني

(المتوفى: ٨٥٢هـ)

رحمه الله تعالى ونفعنا به وبشيخنا وبمشايخنا في الدارين آمين

****

تقديم وإعداد:

الفقير عبد الله اليسري الجاوي الأزهري

(أنطاني أوكتافيان بن مهلان)

إندونيسي الجنسية

طالب بمرحلة العالمية بالأزهر الشريف

قسم التفسير وعلوم القرآن

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

اللهم صلى على سيدنا محمد وعلى آله وسلم

أنواع الخبر

المُتَوَاتِرُ
وهو أَنْ يَكُونَ لَهُ طُرُقٌ بِلا عَدَدٍ مُعَيَّنٍ، فهو المُفِيدُ لِلْعِلْمِ اليَقِينِيِّ بِشُرُوطِهِ

الآحاد
فالآحَادُ، فِيهَا المَقْبُولُ وَالمَرْدُودُ؛ لِتَوَقُّفِ الاسْتِدْلالِ بِهَا عَلَى البَحْثِ عَنْ أَحْوَالِ رُوَاتِهَا دُونَ المتواتر. وَقَدْ يَقَعُ فِيهَا مَا يُفِيدُ العِلْمَ النَّظَرِيَّ بِالقَرَائِنِ عَلَى المُخْتَارِ

المَشْهُورُ،
وهو أن يكون مَعَ حَصْرٍ بِمَا فَوْقَ الاثْنَيْنِ

العَزِيزُ،
وهو أن يكون مَعَ حَصْرٍ بِالاثنين

الغَرِيبُ،
وهو أن يكون مَعَ حَصْرٍ بِوَاحِدٍ

في أصلِ السَّنَدِ

لا تَكُونَ في أصلِ السَّنَدِ

الفَرْدُ المُطْلَقُ

الفَرْدُ النِّسْبِيُّ

المُتَابِعُ،
وهو إِنْ وَافَقَهُ غَيْرُهُ

الشَّاهِدُ،
إِنْ وُجِدَ مَتْنٌ يُشْبِهُهُ. وَتَتَبُّعُ الطُّرُقِ لِذَلِكَ هُوَ الاعْتِبَارُ

خَبَرُ الآحَادِ

الصَّحِيحُ لِذَاتِهِ،
وهو ما كان بِنَقْلِ عَدْلٍ تَامِّ الضَّبْطِ، مُتَّصِلَ السَّنَدِ، غَيْرَ مُعَلَّلٍ وَلاَ شَاذٍّ. وَتَتَفَاوَتُ رُتَبُهُ بِتَفَاوُتِ هَذِهِ الأَوْصَافِ

الْحَسَنُ لِذَاتِهِ،
فَهو ما كان بِنَقْلِ عَدْلٍ خَفَّ الضَّبْطِ، وَبِكَثْرَةِ طُرُقِهِ يُصَحَّحُ

فَإِنْ جُمِعَا فَلِلتَّرَدُّدِ فِي النَّاقِلِ حَيْثُ التَّفَرُّدُ، وَإِلاَّ فَبِاعْتِبَارِ إِسْنَادَيْنِ.
وَزِيَادَةُ رَاوِيهِمَا (أي الصحيح والحسن) إما:

مَا لَمْ تَقَعْ مُنَافِيَةً لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ، فهو مَقْبُولَةَ

أنْ خُولِفَ بِأَرْجَحَ

المَحْفُوظُ
فَهو الرَّاجِحُ

الشَّاذُّ
فهو المرجوح

أن خولف بالضَّعْفِ

المَعْرُوفُ
فَهو الرَّاجِحُ

المُنْكَرُ
فهو المرجوح

المَقْبُولُ

المُحْكَمُ
فهو أن يكون سَلِمَ مِنَ المُعَارَضَةِ

أن يكون عُورِضَ بِمِثْلِهِ

فَمُخْتَلِفُ الحَدِيثِ
فهو أن يكون مما أَمْكَنَ الجَمْعُ

النَّاسِخُ
فهو أن يكون مما لاَ يمكن الجمع وَثَبَتَ المُتَأَخِّرُ

المَنْسُوخُ
فهو أن يكون مما لاَ يمكن الجمع وَثَبَتَ الآخَرُ

التَّرْجِيحُ
فهو إن لم يمكن الجمع

التَّوَقُّفُ

نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر
للشيخ أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني
(المتوفى: ٨٥٢هـ)
رحمه الله تعالى ونفعنا به وبشيخنا وبمشايخنا في الدارين آمين
جمع وتنسيق:
الفقير عبد الله اليسري الجاوي الأزهري
(أنطاني أوكتافيان بن مهلان)
٠٠٢٠١٥٠٧٧٠١٧٢٤

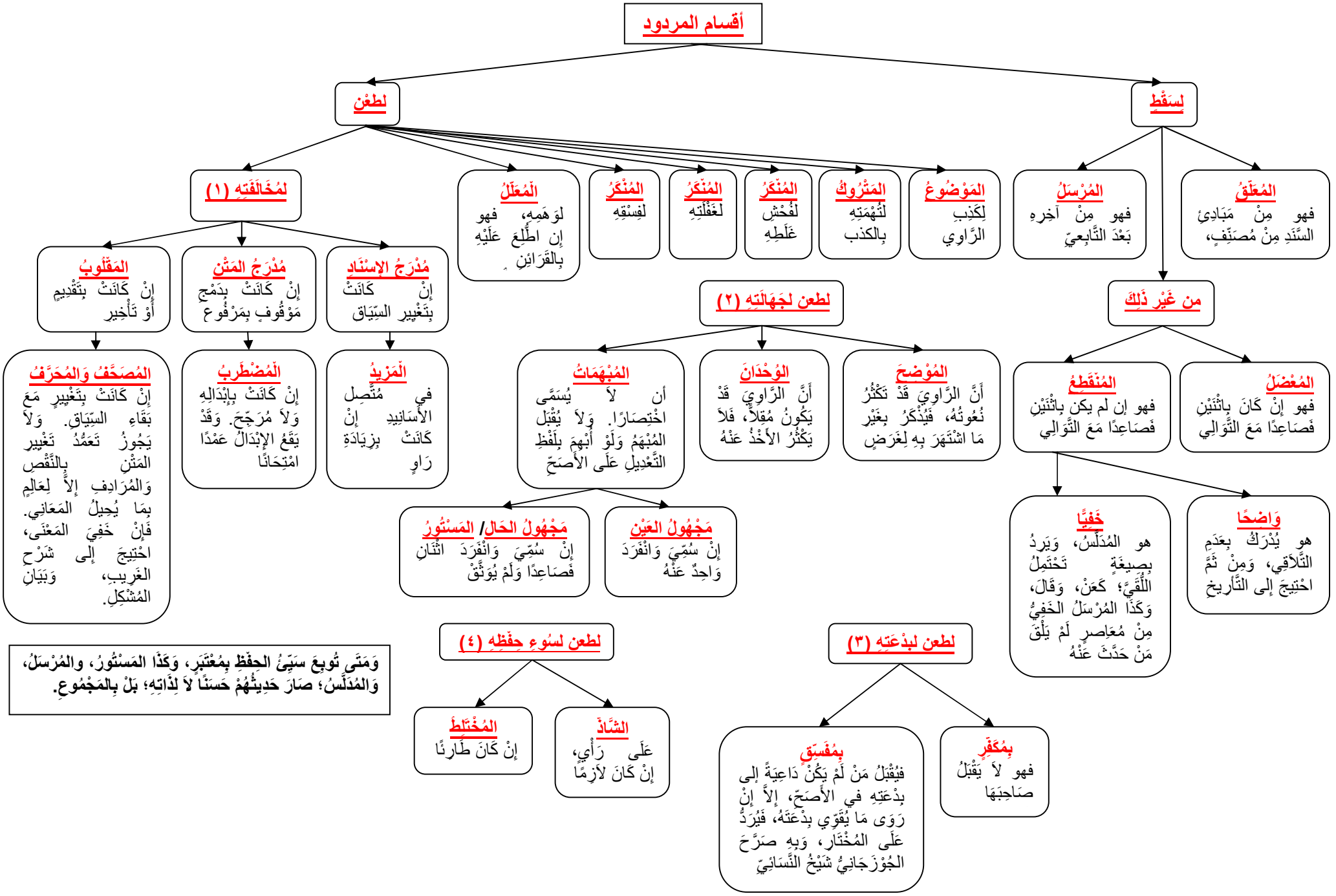
أقسام المردود
لسَقْطٍ
لطعْن
المُعَلَّقُ
فهو مِنْ مَبَادِئِ السَّنَدِ مِنْ مُصَنِّفٍ،
المُرْسَلُ
فهو مِنْ آخِرِهِ بَعْدَ التَّابِعِيِّ
من غَيْرِ ذَلِكَ
المُعْضَلُ
فهو إِنْ كَانَ بِاثْنَيْنِ فَصَاعِدًا مَعَ التَّوَالِي
المُنْقَطِعُ
فهو إن لم يكن بِاثْنَيْنِ فَصَاعِدًا مَعَ التَّوَالِي
وَاضِحًا
هو يُدْرَكُ بِعَدَمِ التَّلاَقِي، وَمِنْ ثَمَّ احْتِيجَ إِلى التَّأْرِيخِ
خَفِيًّا
هو المُدَلَّسُ، وَيَرِدُ بِصِيغَةٍ تَحْتَمِلُ اللُّقِيَّ؛ كَعَنْ، وَقَالَ، وَكَذَا المُرْسَلُ الخَفِيُّ مِنْ مُعَاصِرٍ لَمْ يَلْقَ مَنْ حَدَّثَ عَنْهُ
لطعن لجَهَالَتِهِ (٢)
المُوْضِحُ
أَنَّ الرَّاوِيَ قَدْ تَكْثُرُ نُعُوتُهُ، فَيُذْكَرُ بِغَيْرِ مَا اشْتَهَرَ بِهِ لِغَرَضٍ
الوُحْدَانُ
أَنَّ الرَّاوِيَ قَدْ يَكُونُ مُقِلاًّ، فَلاَ يَكْثُرُ الأَخْذُ عَنْهُ
المُبْهَمَاتُ
أن لاَ يُسَمَّى اخْتِصَارًا. وَلاَ يُقْبَل المُبْهَمُ وَلَوْ أَبْهَمَ بِلَفْظِ التَّعْدِيلِ عَلَى الأَصَحِّ
مَجْهُولُ العَيْنِ
إِنْ سُمِّيَ وَانْفَرَدَ وَاحِدٌ عَنْهُ
مَجْهُولُ الحَالِ/ المَسْتُورُ
إِنْ سُمِّيَ وَانْفَرَدَ اثْنَانِ فَصَاعِدًا وَلَمْ يُوَثَّقْ
لطعن لبِدْعَتِهِ (٣)
بِمُكَفِّرٍ
فهو لاَ يُقْبَلُ صَاحِبَهَا
بِمُفَسِّقٍ
فيُقْبَلُ مَنْ لَمْ يَكُنْ دَاعِيَةً إلى بِدْعَتِهِ في الأَصَحِّ، إِلاَّ إِنْ رَوَى مَا يُقَوِّي بِدْعَتَهُ، فَيُرَدُّ عَلَى المُخْتَارِ، وَبِهِ صَرَّحَ الجُوْزَجَانِيُّ شَيْخُ النَّسَائِيِّ
لطعن لسُوءِ حِفْظِهِ (٤)
الشَّاذُ
عَلَى رَأْيٍ، إِنْ كَانَ لاَزِمًا
المُخْتَلِطُ
إِنْ كَانَ طَارِئًا
لمُخَالَفَتِهِ (١)
المَقْلُوبُ
إِنْ كَانَتْ بِتَقْدِيمٍ أَوْ تَأْخِيرٍ
المَصَحَّفُ وَالمُحَرَّفُ
إِنْ كَانَتْ بِتَغْيِيرٍ مَعَ بَقَاءِ السِّيَاقِ. وَلاَ يَجُوزُ تَعَمُّدُ تَغْيِيرِ المَتْنِ بِالنَّقْصِ وَالمُرَادِفِ إِلاَّ لِعَالِمٍ بِمَا يُحِيلُ المَعَانِي. فَإِنْ خَفِيَ المَعْنَى، احْتِيجَ إِلى شَرْحِ الغَرِيبِ، وَبَيَانِ المُشْكِلِ.
مُدْرَجُ المَتْنِ
إِنْ كَانَتْ بِدَمْجِ مَوْقُوفٍ بِمَرْفُوعٍ
الْمُضْطَرِبُ
إِنْ كَانَتْ بِإِبْدَالِهِ وَلاَ مُرَجِّحَ. وَقَدْ يَقَعُ الإِبْدَالُ عَمْدًا امْتِحَانًا
مُدْرَجُ الإِسْنَادِ
إِنْ كَانَتْ بِتَغْيِيرِ السِّيَاقِ
الْمَزِيدُ
في مُتَّصِلِ الأَسَانِيدِ إِنْ كَانَتْ بِزِيَادَةِ رَاوٍ
الْمُعَلَّلُ
لِوَهَمٍ، فهو إِن اطُّلِعَ عَلَيْهِ بِالقَرَائِنِ
المُنْكَرُ
لِفِسْقِهِ
المُنْكَرُ
لِغَفْلَتِهِ
المُنْكَرُ
لِفُحْشِ غَلَطِهِ
المَتْرُوكُ
لِتُهْمَتِهِ بِالكذب
المَوْضُوعُ
لِكَذِبِ الرَّاوِي
وَمَتَى تُوبِعَ سَيِّئُ الحِفْظِ بِمُعْتَبَرٍ، وَكَذَا المَسْتُورُ، والمُرْسَلُ، وَالمُدَلَّسُ؛ صَارَ حَدِيثُهُمْ حَسَنًا لاَ لِذَاتِهِ؛ بَلْ بِالمَجْمُوعِ.

أقسام الإسناد

المَرْفُوعُ
هو أَنْ يَنْتَهِيَ إِلى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَصْرِيحًا أَوْ حُكْمًا؛ مِنْ قَوْلِهِ، أَوْ فِعْلِهِ، أَوْ تَقْرِيرِهِ

المَوْقُوفُ
هو أَنْ يَنْتَهِيَ إِلى الصَّحَابِيِّ كَذَلِكَ، وَهُوَ مَنْ لَقِيَ النَّبِي صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنًا بِهِ وَمَاتَ عَلَى الإِسْلاَمِ، وَلَوْ تَخَلَّلَتْ رِدَّةٌ في الأَصَحِّ. وَيُقَالُ له الأَثَرُ

المَقْطُوعُ
هو أَنْ يَنْتَهِيَ إِلى التَّابِعِيِّ، وَهُوَ مَنْ لَقِيَ الصَّحَابِيَّ كَذَلِكَ. وَمَنْ دُونَ التَّابِعِيِّ فِيهِ مِثْلُهُ. وَيُقَالُ له الأَثَرُ أيضا

ما يُقَابِلُ العُلُوَّ

وَيُقَابِلُ العُلُوَّ بِأَقْسَامِهِ: النُّزُولُ، وهو إما:

الأَقْرَانُ
إِنْ تَشَارَكَ الرَّاوِي وَمَنْ رَوَى عَنْهُ في السِّنِّ واللُّقِيِّ

السَّابِقُ وَاللاَّحِقُ
إِنْ اشْتَرَكَ اثْنَانِ عَنْ شَيْخٍ، وَتَقَدَّمَ مَوْتُ أَحَدِهِمَا

المُدَبَّجُ
إِنْ رَوَى كُلٌّ مِنْهُمَا عَنِ الآخَرِ

إِنْ رَوَى عَنِ اثْنَيْنِ
مُتَّفِقَي الاسْمِ، وَلَمْ يَتَمَيَّزَا، فَبِاخْتِصَاصِهِ بِأَحَدِهِمَا يَتَبَيَّنُ المُهْمَلُ

رواية الأَكَابِرُ عَنِ الأَصَاغِرِ
إِنْ رَوَى عَمَّنْ دُونَهُ، وَمِنْهُ الآبَاءُ عَنِ الأَبْنَاءِ، وَفي عَكْسِهِ كَثْرَةٌ، وَمِنْهُ مَنْ رَوَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ

إِنْ جَحَدَ مَرْوِيَّهُ جَزْمًا رُدَّ، أَو احْتِمَالاً قُبِلَ في الأَصَحِّ، وَفِيهِ: مَنْ حَدَّثَ وَنَسِيَ

المُسَلْسَلُ
إن اتَّفَقَ الرُّوَاةُ في صِيَغِ الأَدَاءِ أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الحَالاَتِ.

أقسام مَرْفُوعِ صَحَابِيّ

وَالمُسْنَدُ مَرْفُوعُ صَحَابِيٍّ بِسَنَدٍ ظَاهِرُهُ الاتِّصَالُ. فَإِنْ قَلَّ عَدَدُهُ فَإِمَّا:

العُلُوُّ المُطْلَقُ
أَنْ يَنْتَهِيَ إِلى _ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ

العلو النِّسْبِيُّ
أَنْ يَنْتَهِيَ إِلى إِمَامٍ ذِي صِفَةٍ عَلِيَّةٍ كَشُعْبَةَ

المُوَافَقَةُ
هِيَ الوُصُولُ إِلى شَيْخِ أَحَدِ المُصَنِّفِينَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِهِ

البَدَلُ
هُوَ الوُصُولُ إِلى شَيْخِ شَيْخِهِ كَذَلِكَ

المُصَافَحَةُ
هِيَ الاسْتِوَاءُ مَعَ تِلْمِيذِ ذَلِكَ المُصَنِّفِ

المُسَاوَاةُ
هِيَ اسْتِوَاءُ عَدَدِ الإِسْنَادِ مِنَ الرَّاوِي إِلى آخِرِهِ مَعَ إِسْنَادِ أَحَدِ المُصَنِّفِينَ

أسماء الرواة

المُتَّفِقُ وَالمُفْتَرِقُ
هو إن اتَّفَقَتْ أَسْمَاؤُهُمْ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ فَصَاعِدًا وَاخْتَلَفَتْ أَشْخَاصُهُمْ

المُؤْتَلِفُ وَالمُخْتَلِفُ
هو إن اتَّفَقَتِ الأَسْمَاءُ خَطًّا وَاخْتَلَفَتْ نُطْقًا

المُتَشَابِهُ
هو إن اتَّفَقَتِ الأَسْمَاءُ وَاخْتَلَفَتِ الآبَاءُ، أَوْ بِالعَكْسِ. وَكَذَا إِنْ وَقَعَ الاتِّفَاقُ في الاسْمِ وَاسْمِ الأَبِ والاخْتِلاَفُ في النِّسْبَةِ. وَيَتَرَكَّبُ مِنْهُ وَمِمَّا قَبْلَهُ أَنْوَاعٌ؛ مِنْهَا: أَنْ يَحْصُلَ الاتِّفَاقُ أَو الاشْتِبَاهُ إِلاَّ في حَرْفٍ أَوْ حَرْفَيْنِ، أَوْ بِالتَّقْدِيمِ، وَالتَّأْخِيرِ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ

صيغ الأداء

وَصِيَغُ الأَدَاءِ:

١. **سَمِعْتُ: لِمَنْ سَمِعَ وَحْدَهُ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ، فَإِنْ جَمَعَ فَمَعَ غَيْرِهِ، وَأَوَّلُهَا: أَصْرَحُهَا وَأَرْفَعُهَا في الإِمْلاَءِ.**
٢. **حَدَّثَنِي: لِمَنْ سَمِعَ وَحْدَهُ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ، فَإِنْ جَمَعَ فَمَعَ غَيْرِهِ، وَأَوَّلُهَا: أَصْرَحُهَا وَأَرْفَعُهَا في الإِمْلاَءِ.**
٣. **أَخْبَرَنِي: لِمَنْ قَرَأَ بِنَفْسِهِ.**
٤. **قَرَأْتُ عَلَيْهِ: لِمَنْ قَرَأَ بِنَفْسِهِ.**
٥. **قُرِئَ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ: إِنْ جَمَعَ.**
٦. **أَنْبَأَنِي: وَالإِنْبَاءُ بِمَعْنَى الإِخْبَارِ إِلا في عُرْفِ المُتَأَخِّرِينَ، فَهُوَ لِلإِجَازَةِ كَعَنْ.**
٧. **نَاوَلَنِي: وَاشْتَرَطُوا في صِحَّةِ المُنَاوَلَةِ اقترانَها بِالإِذْنِ بِالرِّوَايَةِ، وَهِيَ أَرْفَعُ أَنْوَاعِ الإِجَازَةِ.**
٨. **شَافَهَنِي: وَأَطْلَقُوا المُشَافَهَةَ في الإِجَازَةِ المُتَلَفَّظِ بِهَا، وَالمُكَاتَبَةَ في الإِجَازَةِ المَكْتُوبِ بِهَا.**
٩. **كَتَبَ إِلَيَّ: وَكَذَا اشْتَرَطُوا الإِذْنَ في الوِجَادَةِ، وَالوَصِيَّةَ بِالكِتَابِ، وَفي الإِعْلاَمِ، وَإِلاَّ فَلا عِبْرَةَ بِذَلِكَ، كَالإِجَازَةِ العَامَّةِ، وَلِلْمَجْهُولِ، وَلِلْمَعْدُومِ عَلَى الأَصَحِّ في جَمِيعِ ذَلِكَ.**
١٠. **عَنْ وَنَحْوُهَا: وَعَنْعَنَةُ المُعَاصِرِ مَحْمُولَةٌ عَلَى السَّمَاعِ إِلاَّ مِنَ مُدَلِّسٍ، وَقِيلَ: يُشْتَرَطُ ثُبُوتُ لِقَائِهِمَا وَلَوْ مَرَّةً، وَهُوَ المُخْتَارُ.**

خَاتِمَة

وَمِنَ المُهِمِّ مَعْرِفَةُ طَبَقَاتِ الرُّوَاةِ، وَمَوَالِيدِهِمْ، وَوَفَيَاتِهِمْ، وَبُلْدَانِهِمْ، وَأَحْوَالِهِمْ: تَعْدِيلاً وَتَجْرِيحًا وَجَهَالَةً.

وَمَرَاتِبِ الجَرْحِ، وهي:

١. **أَسْوَأُهَا**: الوَصْفُ بِأَفْعَلَ كَأَكْذَبِ النَّاسِ، ثُمَّ دَجَّالٌ، أَوْ وَضَّاعٌ، أَوْ كَذَّابٌ.

٢. **أَسْهَلُهَا**: لَيِّنٌ، أَوْ سَيِّئُ الحِفْظِ، أَوْ فِيهِ مَقَالٌ.

وَمَرَاتِبِ التَّعْدِيلِ، وهي:

١. **أَرْفَعُهَا**: الوَصْفُ بِأَفْعَلَ كَأَوْثَقِ النَّاسِ، ثُمَّ مَا تَأَكَّدَ بِصِفَةٍ أَوْ صِفَتَيْنِ كَثِقَةٌ ثِقَةٌ، أَوْ ثِقَةٌ حَافِظٌ.

٢. **أَدْنَاهَا**: مَا أَشْعَرَ بِالقُرْبِ مِنْ أَسْهَلِ التَّجْرِيحِ كَشَيْخٍ.

وَتُقْبَلُ التَّزْكِيَةُ مِنْ عَارِفٍ بِأَسْبَابِهَا، وَلَوْ مِنْ وَاحِدٍ عَلَى الأَصَحِّ. وَالجَرْحُ مُقَدَّمٌ عَلَى التَّعْدِيلِ إِنْ صَدَرَ مُبَيَّنًا مِنْ عَارِفٍ بِأَسْبَابِهِ، فَإِنْ خَلَا عَنِ التَّعْدِيلِ قُبِلَ مُجْمَلاً عَلَى المُخْتَارِ.

فَصْلٌ

وَمِنَ المُهِمِّ مَعْرِفَةُ كُنَى المُسَمَّيْنَ، وَأَسْمَاءِ المُكَنَّيْنَ، وَمَن اسْمُهُ كُنْيَتُهُ، وَمَن اخْتُلِفَ فِي كُنْيَتِهِ، وَمَنْ كَثُرَتْ كُنَاهُ أَوْ نُعُوتُهُ، وَمَنْ وَافَقَتْ كُنْيَتُهُ اسْمَ أَبِيهِ أَوْ بِالعَكْسِ، أَوْ كُنْيَتُهُ كُنْيَةَ زَوْجَتِهِ، أَوْ وَافَقَ اسْمُ شَيْخِهِ اسْمَ أَبِيهِ ، وَمَنْ نُسِبَ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ إِلَى أُمِّهِ، أَوْ إِلَى غَيْرِ مَا يَسْبِقُ إِلَى الفَهْمِ، وَمَنِ اتَّفَقَ اسْمُهُ وَاسْمُ أَبِيهِ وَجَدِّهِ، أَوِ اسْمِ شَيْخِهِ وَشَيْخِ شَيْخِهِ فَصَاعِدًا، وَمَن اتَّفَقَ اسْمُ شَيْخِهِ وَالرَّاوِي عَنْهُ. وَمَعْرِفَةُ الأَسْمَاءِ المُجَرَّدَةِ، وَالمُفْرَدَةِ، وَالكُنَى، وَالأَلْقَابِ، وَالأَنْسَابِ، وَتَقَعُ إِلَى القَبَائِلِ وَالأَوْطَانِ: بِلاَدًا، أَوْ ضِيَاعًا، أَوْ سِكَكًا، أَوْ مُجَاوَرَةً، وَإِلَى الصَّنَائِعِ وَالحِرَفِ، وَيَقَعُ فِيهَا الاتِّفَاقُ وَالاشْتِبَاهُ كَالأَسْمَاءِ، وَقَدْ تَقَعُ أَلْقَابًا، وَمَعْرِفَةُ أَسْبَابِ ذَلِكَ، وَمَعْرِفَةُ المَوَالِي مِنْ أَعْلَى وَمِنْ أَسْفَلَ بِالرِّقِّ، أَوْ بِالحِلْفِ، وَمَعْرِفَةُ الإِخْوَةِ وَالأَخَوَاتِ، وَمَعْرِفَةُ آدَابِ الشَّيْخِ وَالطَّالِبِ، وَسِنِّ التَّحَمُّلِ وَالأَدَاءِ، وَصِفَةِ كِتَابَةِ الحَدِيثِ وَعَرْضِهِ، وَسَمَاعِهِ، وَإِسْمَاعِهِ، وَالرِّحْلَةِ فِيهِ، وَتَصْنِيفِهِ: إِمَّا عَلَى المَسَانِيدِ، أَوِ الأَبْوَابِ، أَوِ العِلَلِ، أَوِ الأَطْرَافِ، وَمَعْرِفَةُ سَبَبِ الحَدِيثِ ، وَقَدْ صَنَّفَ فِيهِ بَعْضُ شُيُوخِ القَاضِي أَبِي يَعْلَى بْنِ الفَرَّاءِ، وَصَنَّفُوا فِي غَالِبِ هَذِهِ الأَنْوَاعِ، وَهِيَ نَقْلٌ مَحْضٌ ظَاهِرَةُ التَّعْرِيفِ مُسْتَغْنِيَةٌ عَنِ التَّمْثِيلِ، وَحَصْرُهَا مُتَعَسِّرٌ، فَلْتُرَاجَعْ لَهَا مَبْسُوطَاتُهَا، وَاللهُ المُوَفِّقُ وَالهَادِي، لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ. و الله تعالى أعلى وأعلم.

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم

اختصره وأعاد تنسيقه

الفقير عبد الله اليسري الجاوي الأزهري (أنطاني أوكتافيان بن مهلان)

٠٠٢٠١٥٠٧٧٠١٧٢٤

إندونيسي الجنسية، المولود بمدينة ماء الذهب (Banyumas) بجاوى الوسطى

طالب بمرحلة العالمية بالأزهر الشريف، قسم التفسير وعلوم القرآن

المقطم، ١٤ صفر ١٤٤٤ هـ، الموافق ١٠ سبتمبر٢٠٢٢ ، مصر المحروسة بآل بيت نبينا صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم ومجد وعظم وعلى آله وصحبه والتابعين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين وعلينا معهم

في كل لمحة ونفس عدد ما وسعه علم الله.

مَتنُ المَنْظُومَة البَيْقُونِيَّ رحمه الله تعالى ونفعنا به وبشيخنا وبمشايخنا آمين

١ - بَدْأُ بِالْحَمْدِ مُصَلِّياً عَلَى *** مُحَمَّدٍ خَيْرِ نَبِيٍّ أُرْسِلا

٢ - وَذِي مِن أَقْسامِ الْحَدِيثِ عِدَّه *** وَكُلُّ وَاحِدٍ أَتَى وَحَدَّه

٣ - أَوَّلُها (الصَّحِيحُ) وَهْوَ مَا اتَّصَلْ *** إِسْنادُهُ وَلَمْ يَشِذَّ أَوْ يُعَلْ

٤ - يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِهِ *** مُعْتَمَدٌ في ضَبْطِهِ وَنَقْلِه

٥ - وَ (الْحَسَنُ) الْمَعْرُوفُ طُرْقاً وَغَدَتْ *** رِجَالُهُ لا كالصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ

٦ - وَكُلُّ ما عَنْ رُتْبَةِ الْحُسْنِ قَصُرْ *** فَهْوَ (الضَّعِيفُ) وَهْوَ أَقْسامٌ كُثُرْ

٧ - وَمَا أُضِيفَ لِلنَّبِي (الْمَرْفُوعُ) *** وَمَا لِتَابِعٍ هُوَ (الْمَقْطُوعُ)

٨ - وَ (الْمُسْنَدُ) الْمُتَّصِلُ الإِسْنادُ مِنْ *** رَاوِيهِ حَتَّى الْمُصْطَفَى وَلَمْ يَبِنْ

٩ - وَمَا بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِلْ *** إِسْنادُهُ لِلْمُصْطَفَى فَ (الْمُتَّصِلْ)

١٠ - (مُسَلْسَلٌ) قُلْ مَا عَلَى وَصْفٍ أَتَى *** مِثْلُ أَمَا وَاللهِ أَنْبَانِي الْفَتَى

١١ - كَذَاكَ قَدْ حَدَّثَنِيهِ قَائِمَا *** أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّمَا

١٢ - (عَزِيزٌ) مَرْوِى اثْنَيْنِ أَوْ ثَلاثة *** (مَشْهُورٌ) مَرْوِى فَوْقَ مَا ثَلاثة

١٣ - (مُعَنْعَنٌ) كَعَنْ سَعِيدٍ أَوْ كَرَم *** وَ (مُبْهَمٌ) ما فِيهِ راوٍ لَمْ يُسَم

١٤ - وَكُلُّ مَا قَلَّتْ رِجالُه عَلا *** وَضِدُّهُ ذَاكَ الذِي قَدْ نزَلا

١٥ - وَمَا أَضَفْتَهُ إِلَى الأَصْحابِ مِنْ *** قَوْلٍ وَفِعْلٍ فَهْوَ (مَوْقُوفٌ) زُكِنْ

١٦ - وَ (مُرْسَلٌ) مِنْهُ الصَّحَابِيّ سَقَط *** وَقُلْ (غَرِيبٌ) مَا رَوَى رَاوٍ فَقَط

١٧ - وَكُلُّ ما لم يَتَّصِلْ بِحَالِ *** إِسْنادُه (مُنْقَطِعُ) الأَوْصَالِ

١٨ - وَ (المُعْضَلُ) السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنانِ *** وَما أَتَى (مُدَلساً) نَوْعانِ

١٩ - الأَوَّلُ الإِسْقاطُ لِلشَّيخِ وَأَنْ *** يَنْقُلَ عَمَّنْ فَوْقَهُ بِعَنْ وَأَنْ

٢٠ - وَالثَّانِي لا يُسْقِطُهُ لَكِنْ يَصِفْ *** أَوْصافُهُ بما بِه لا يَنْعَرِفْ

٢١ - وَما يُخَالِفُ ثِقَةٌ فِيهِ المَلا *** فَ (الشَّاذُّ) وَ (المَقْلُوبُ) قِسْمَانِ تَلا

٢٢ - إِبدالُ رَاوٍ مَا بِراوٍ قِسمُ *** وَقَلْبُ إِسْنادٍ لِمَتْنٍ قِسمُ

٢٣ - وَ (الفَرْدُ) ما قَيَّدتَه بِثِقَة *** أَوْ جَمْعٍ أَوْ قَصْرٍ عَلَى رِواية

٢٤ - وَمَا بِعِلَّةٍ غُمُوضٍ أَوْ خَفا *** (مُعَلَّلٌ) عِنْدَهُم قَدْ عُرِفا

٢٥ - وَذُو اخْتِلافِ سَنَدٍ أَوْ مَتنِ *** (مَضْطَرِبٌ) عِنْدَ أُهَيْلِ الفَنِّ

٢٦ - وَ (الْمُدْرَجَاتُ) في الحَدِيثِ ما أَتَتْ *** مِنْ بَعْضِ أَلْفاظِ الرّواةِ اتَّصَلَتْ

٢٧ - وَمَا رَوَى كُلُّ قَرِينٍ عَن أَخِهِ *** (مَدَبَّجٌ) فَاعْرِفْهُ حَقًّا وَانْتَخِهِ

٢٨ - مُتَّفِقٌ لَفْظاً وَخَطّاً (مُتَّفِق) *** وَضِدُّهُ فِيمَا ذَكَرْنَا (الْمُفْتَرِق)

٢٩ - (مُؤْتَلِفٌ) مُتَّفِقُ الخَطِّ فَقط *** وَضِدُّهُ (مُخْتَلِفٌ) فَاحْشَ الغَلَط

٣٠ - وَ (الْمُنْكَرُ) الْفَرْدُ بِه رَاوٍ غَدَا *** تَعْدِيلُه لا يَحْمِلُ التَّفَرُّدا

٣١ - (مَتْرُوكُه) مَا وَاحِدٌ بِه انْفَرَد *** وَأَجْمَعُوا لِضَعْفِهِ فَهْوَ كَرَد

٣٢ - وَالْكَذِبُ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنوعُ *** عَلَى النَّبِي فَذَلِكَ (الْمَوْضُوعُ)

٣٣ - وَقَدْ أَتَتْ كَالْجَوْهَرِ الْمَكْنُونِ *** سَمَّيْتُها: مَنْظُومَةَ الْبَيْقُونِي

٣٤ - فَوْقَ الثَّلاثِينَ بِأَرْبَعٍ أَتَتْ *** أَقْسَامُها ثُمَّ بِخَيْرٍ خُتِمَتْ

مختصر

نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر

للشيخ أبي الفضل أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن أحمد بن حجر العسقلاني

(المتوفى: ٨٥٢هـ)

رحمه الله تعالى ونفعنا به وبشيخنا وبمشايخنا في الدارين آمين

****

كتبه

الفقير عبد الله اليسري الجاوي الأزهري

(أنطاني أوكتافيان بن مهلان)

طالب بمرحلة العالمية بالأزهر الشريف

قسم التفسير وعلوم القرآن

مختصر

نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر

للشيخ أبي الفضل أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن أحمد بن حجر العسقلاني

(المتوفى: ٨٥٢هـ)

رحمه الله تعالى ونفعنا به وبشيخنا وبمشايخنا في الدارين آمين

كتبه وأعاد تنسيقه

الفقير عبد الله اليسري الجاوي الأزهري

(أنطاني أوكتافيان بن مهلان)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَزَلْ عَالِمًا قَدِيرًا، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الَّذِي أَرْسَلَهُ إِلى النَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ التَّصَانِيفَ في اصْطِلاَحِ أَهْلِ الحَدِيثِ قَدْ كَثُرَتْ وَبُسِطَتْ وَاخْتُصِرَتْ، فَسَأَلَنِي بَعْضُ الإِخْوَانِ أَنْ أُلَخِّصَ لَهُ المُهِمَّ مِنْ ذَلِكَ؛ فَأَجَبْتُهُ إِلى سُؤَالِهِ، رَجَاءَ الانْدِرَاجِ في تِلْكَ المَسَالِكِ، فَأَقُولُ:

أنواع الخبر

الخَبَرُ إِمَّا:

١. المُتَوَاتِرُ، وهو أَنْ يَكُونَ لَهُ طُرُقٌ بِلا عَدَدٍ مُعَيَّنٍ، فهو المُفِيدُ لِلْعِلْمِ اليَقِينِيِّ بِشُرُوطِهِ.

٢. الآحاد، فالآحَادُ، فِيهَا المَقْبُولُ وَالمَرْدُودُ؛ لِتَوَقُّفِ الاسْتِدْلالِ بِهَا عَلَى البَحْثِ عَنْ أَحْوَالِ رُوَاتِهَا دُونَ المتواتر.

وَقَدْ يَقَعُ فِيهَا مَا يُفِيدُ العِلْمَ النَّظَرِيَّ بِالقَرَائِنِ عَلَى المُخْتَارِ. وهو إما:

أ. المَشْهُورُ، وهو أن يكون مَعَ حَصْرٍ بِمَا فَوْقَ الاثْنَيْنِ، وَهُوَ المُسْتَفِيضُ عَلَى رَأْيٍ.

ب. العَزِيزُ، وهو أن يكون مَعَ حَصْرٍ بِالاثنين، وَلَيْسَ شَرْطًا لِلْصَّحِيحِ، خِلاَفاً لِمَنْ زَعَمَهُ.

ت. الغَرِيبُ، وهو أن يكون مَعَ حَصْرٍ بِوَاحِدٍ. ثُمَّ الغَرَابَةُ إِمَّا:

a) أَنْ تَكُونَ في أَصلِ السَّنَدِ، وهو إما:

a. الفَرْدُ المُطْلَقُ.

b. الفَرْدُ النِّسْبِيُّ ، وَيقِلُّ إِطْلاَقُ الفَرْدِ عَلَيْهِ. وَالفَرْدُ النِّسْبِيُّ إما:

- المُتَابِعُ، وهو إِنْ وَافَقَهُ غَيْرُهُ.
- الشَّاهِدُ، إِنْ وُجِدَ مَتْنٌ يُشْبِهُهُ. وَتَتَبُّعُ الطُّرُقِ لِذَلِكَ هُوَ الاعْتِبَارُ.

b) أَنْ لا تَكُونَ في أَصلِ السَّنَدِ.

أنواع الآحاد

وَخَبَرُ الآحَادِ إما:

١. الصَّحِيحُ لِذَاتِهِ، وهو ما كان بِنَقْلِ عَدْلٍ تَامِّ الضَّبْطِ، مُتَّصِلَ السَّنَدِ، غَيْرَ مُعَلَّلٍ وَلاَ شَاذٍّ. وَتَتَفَاوَتُ رُتَبُهُ بِتَفَاوُتِ هَذِهِ الأَوْصَافِ، وَمَنْ ثَمَّ قُدِّمَ صَحِيحُ البُخَارِيِّ، ثُمَّ مُسْلِمٌ، ثُمَّ شَرْطُهُمَا.

٢. الْحَسَنُ لِذَاتِهِ، فَهو ما كان بِنَقْلِ عَدْلٍ خَفِّ الضَّبْطِ، وَبِكَثْرَةِ طُرُقِهِ يُصَحَّحُ.

الجمع بين الصحيح والحسن وحكم زيادة راويهما

فَإِنْ جُمِعَا فَلِلتِّرْدُدِ في النَّاقِلِ حَيْثُ التَّفَرُّدُ، وإِلاَّ فَبِاعْتِبَارِ إِسْنَادَيْنِ. وَزِيَادَةُ رَاوِيهِمَا (أي الصحيح والحسن) إما:

١. مَا لَمْ تَقَعْ مُنَافِيَةً لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ، فهو مَقْبُولَةٌ.

٢. أَنْ خُولِفَ بِأَرْجَحَ، فهو إما:

أ. المَحْفُوظُ، فَهو الرَّاجِحُ.

ب. الشَّاذُّ، فهو المرجوح.

٣. أن خولف بالضَّعْفِ، فهو إما:

أ. المَعْرُوفُ، فَهو الرَّاجِحُ.

ب. المُنْكَرُ، فهو المرجوح.

أنواع المقبول

ثُمَّ المَقْبُولُ إما:

أ. أن يكون سَلِمَ مِنَ المُعَارَضَةِ، فَهُوَ المُحْكَمُ.

ب. أن يكون عُورِضَ بِمِثْلِهِ، فَهو إما:

a) أن يكون مما أَمْكَنَ الجَمْعُ فَمُخْتَلِفُ الحَدِيثِ.

b) أن يكون مما لاَ يمكن الجمع وَثَبَتَ المُتَأَخِّرُ، فَهُوَ النَّاسِخُ.

c) أن يكون مما لاَ يمكن الجمع وَثَبَتَ الآخَرُ، فهو المَنْسُوخُ.

d) وَإِلاَّ (إن لم يمكن الجمع) ، فَالتَّرْجِيحُ،

e) ثُمَّ التَّوَقُّف.

أقسام المردود

ثُمَّ المَرْدُودُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ:

١. لِسَقْطٍ، فهو إِمَّا أَنْ يَكُونَ:

أ. مِنْ مَبَادِئِ السَّنَدِ مِنْ مُصَنِّفٍ، فهو المُعَلَّقُ.

ب. مِنْ آخِرِهِ بَعْدَ التَّابِعيّ، فهو المُرْسَلُ.

ت. من غَيْرِ ذَلِكَ، وهو:

a) إِنْ كَانَ بِاثْنَيْنِ فَصَاعِدًا مَعَ التَّوَالِي، فَهُوَ المُعْضَلُ.

b) إن لم يكن بِاثْنَيْنِ فَصَاعِدًا مَعَ التَّوَالِي، فَهو المُنْقَطِعُ.

ثُمَّ قَدْ يَكُونُ:

a. وَاضِحًا، وهو يُدْرَكُ بِعَدَمِ التَّلاَقِي، وَمِنْ ثَمَّ احْتِيجَ إِلى التَّأْرِيخِ.

b. خَفِيًّا، وهو المُدَلَّس، وَيَرِدُ بِصِيغَةٍ تَحْتَمِلُ اللُّقَيَّ؛ كَعَنْ، وَقَالَ، وَكَذَا المُرْسَلُ الخَفِيُّ مِنْ مُعَاصِرٍ لَمْ يَلْقَ مَنْ حَدَّثَ عَنْهُ.

٢. لطعْنٍ، فهو إِمَّا أَنْ يَكُونَ:

أ. لِكَذِبِ الرَّاوِي، فهو المَوْضُوعُ.

ب. لتُهْمَتِهِ بالكذب، فهو المَتْرُوكُ.

ت. لِفُحْشِ غَلَطِهِ، فهو المُنْكَرُ عَلَى رَأْيٍ.

ث. لِغَفْلَتِهِ، فهو المُنْكَرُ عَلَى رَأْيٍ.

ج. لِفِسْقِهِ، فهو المُنْكَرُ عَلَى رَأْيٍ.

ح. لِوَهَمِهِ، فهو إِن اطُّلِعَ عَلَيْهِ بِالقَرَائِنِ وَجَمْعِ الطُّرُقِ، فَالْمُعَلَّلُ.

خ. لِمُخَالَفَتِهِ، فهو:

a) إِنْ كَانَتْ بِتَغْيِيرِ السِّيَاقِ: فَمُدْرَجُ الإِسْنَادِ.

b) إِنْ كَانَتْ بِدَمْجِ مَوْقُوفٍ بِمَرْفُوعٍ: فَمُدْرَجُ المَتْنِ.

c) إِنْ كَانَتْ بِتَقْدِيمٍ أَوْ تَأْخِيرٍ: فَالمَقْلُوبُ.

d) إِنْ كَانَتْ بِزِيَادَةِ رَاوٍ: فَالْمَزِيدُ في مُتَّصِلِ الأَسَانِيدِ.

e) إِنْ كَانَتْ بِإِبْدَالِهِ وَلاَ مُرَجِّحَ: فَالْمُضْطَرِبُ. وَقَدْ يَقَعُ الإِبْدَالُ عَمْدًا امْتِحَانًا.

f) إِنْ كَانَتْ بِتَغْيِيرٍ مَعَ بَقَاءِ السِّيَاقِ: فَالمُصَحَّفُ وَالمُحَرَّفُ. وَلاَ يَجُوزُ تَعَمُّدُ تَغْيِيرِ المَتْنِ بِالنَّقْصِ وَالمُرَادِفِ إِلاَّ لِعَالِمٍ بِمَا يُحِيلُ المَعَانِي. فَإِنْ خَفِيَ المَعْنَى، احْتِيجَ إِلَى شَرْحِ الغَرِيبِ، وَبَيَانِ المُشْكِلِ.

د. لِجَهَالَتِهِ، وَسَبَبُهَا إما:

a) أَنَّ الرَّاوِيَ قَدْ تَكْثُرُ نُعُوتُهُ، فَيُذْكَرُ بِغَيْرِ مَا اشْتَهَرَ بِهِ لِغَرَضٍ، وَصَنَّفُوا فِيهِ المُوْضِحَ.

b) أَنَّ الرَّاوِيَ قَدْ يَكُونُ مُقِلاًّ، فَلاَ يَكْثُرُ الأَخْذُ عَنْهُ، وَصَنَّفُوا فِيهِ الوُحْدَانَ.

c) أن لاَ يُسَمَّى اخْتِصَارًا، وَفِيهِ المُبْهَمَاتُ. وَلاَ يُقْبَل المُبْهَمُ وَلَوْ أُبْهِمَ بِلَفْظِ التَّعْدِيلِ عَلَى الأَصَحِّ. فَهو:

a. إِنْ سُمِّيَ وَانْفَرَدَ وَاحِدٌ عَنْهُ، فَمَجْهُولُ العَيْنِ.

b. إِنْ سُمِّيَ وَانْفَرَدَ اثْنَانِ فَصَاعِدًا وَلَمْ يُوَثَّقْ، فَمَجْهُولُ الحَالِ، وَهُوَ المَسْتُورُ.

ذ. لِبِدْعَتِهِ، وهي إِمَّا:

a) بِمُكَفِّرٍ، فهو لاَ يَقْبَلُ صَاحِبَهَا الجَمْهُورُ.

b) بِمُفَسِّقٍ، فيُقْبَلُ مَنْ لَمْ يَكُنْ دَاعِيَةً إِلَى بِدْعَتِهِ فِي الأَصَحِّ، إِلاَّ إِنْ رَوَى مَا يُقَوِّي بِدْعَتَهُ، فَيُرَدُّ عَلَى المُخْتَارِ، وَبِهِ صَرَّحَ الجُوْزَجَانِيُّ شَيْخُ النَّسَائِيِّ.

ر. لِسُوءِ حِفْظِهِ، فهو:

a) إِنْ كَانَ لاَزِمًا، فَهُوَ الشَّاذُّ عَلَى رَأْيٍ.

b) إِنْ كَانَ طَارِئًا، فَالمُخْتَلِطُ.

وَمَتَى تُوبِعَ سَيِّئُ الحِفْظِ بِمُعْتَبَرٍ، وَكَذَا المَسْتُورُ، والمُرْسَلُ، وَالمُدَلَّسُ؛ صَارَ حَدِيثُهُمْ حَسَنًا لاَ لِذَاتِهِ؛ بَلْ بِالمَجْمُوعِ.

أقسام الإسناد

ثُمَّ الإِسْنَادُ إِمَّا:

١. المَرْفُوعُ ، وهو أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى النَّبِي ـصَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ تَصْرِيحًا أَوْ حُكْمًا؛ مِنْ قَوْلِهِ، أَوْ فِعْلِهِ، أَوْ تَقْرِيرِهِ.

٢. المَوْقُوفُ ، وهو أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى الصَّحَابِيِّ كَذَلِكَ، وَهُوَ مَنْ لَقِيَ النَّبِي ـصَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ـ مُؤْمِنًا بِهِ وَمَاتَ عَلَى الإِسْلاَمِ، وَلَوْ تَخَلَّلَتْ رِدَّةٌ فِي الأَصَحِّ. وَيُقَالُ له الأَثَرُ.

٣. المَقْطُوعُ ، وهو أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى التَّابِعِيِّ، وَهُوَ مَنْ لَقِيَ الصَّحَابِيَّ كَذَلِكَ. وَمَنْ دُونَ التَّابِعِيِّ فِيهِ مِثْلُهُ. وَيُقَالُ له الأَثَرُ أيضا.

أقسام مَرْفُوع صَحَابِيّ

وَالمُسْنَدُ مَرْفُوعُ صَحَابِيٍّ بِسَنَدٍ ظَاهِرُهُ الاتِّصَالُ. فَإِنْ قَلَّ عَدَدُهُ فَإِمَّا:

١. أَنْ يَنْتَهِيَ إِلى ـ النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ـ فهو العُلُوُّ المُطْلَقُ.

٢. أَنْ يَنْتَهِيَ إِلى إِمَامٍ ذِي صِفَةٍ عَلِيَّةٍ كَشُعْبَةَ، فهو العلو النِّسْبِيُّ. وَفِيهِ:

أ. المُوَافَقَةُ، وَهِيَ الوُصُولُ إِلى شَيْخِ أَحَدِ المُصَنِّفِينَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِهِ.

ب. البَدَلُ، وَهُوَ الوُصُولُ إِلى شَيْخِ شَيْخِهِ كَذَلِكَ.

ت. المُسَاوَاةُ، وَهِيَ اسْتِوَاءُ عَدَدِ الإِسْنَادِ مِنَ الرَّاوِي إِلى آخِرِهِ مَعَ إِسْنَادِ أَحَدِ المُصَنِّفِينَ.

ث. المُصَافَحَةُ، وَهِيَ الاسْتِوَاءُ مَعَ تِلْمِيذِ ذَلِكَ المُصَنِّفِ.

ما يُقَابِلُ العُلُوَّ

وَيُقَابِلُ العُلُوَّ بِأَقْسَامِهِ: النُّزُولُ، وهو أقسام، وتفصيله كالآتي:

١. إِنْ تَشَارَكَ الرَّاوِي وَمَنْ رَوَى عَنْهُ في السِّنِّ واللُّقِيِّ: فَهُوَ الأَقْرَانُ.

٢. إِنْ رَوَى كُلٌّ مِنْهُمَا عَنِ الآخَرِ: فَالمُدَبَّجُ.

٣. إِنْ رَوَى عَمَّنْ دُونَهُ: فالأَكَابِرُ عَنِ الأَصَاغِرِ، وَمِنْهُ الآبَاءُ عَنِ الأَبْنَاءِ، وَفي عَكْسِهِ كَثْرَةٌ، وَمِنْهُ مَنْ رَوَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ.

٤. إِنْ اشْتَرَكَ اثْنَانِ عَنْ شَيْخٍ، وَتَقَدَّمَ مَوْتُ أَحَدِهِمَا، فَهُوَ: السَّابِقُ وَاللاَّحِقُ.

٥. إِنْ رَوَى عَنِ اثْنَيْنِ مُتَّفِقَي الاسْمِ، وَلَمْ يَتَمَيَّزَا، فَبِاخْتِصَاصِهِ بِأَحَدِهِمَا يَتَبَيَّنُ المُهْمَلُ.

٦. إِنْ جَحَدَ مَرْوِيَّهُ جَزْمًا رُدَّ، أَو احْتِمَالاً قُبِلَ في الأَصَحِّ، وَفِيهِ: مَنْ حَدَّثَ وَنَسِيَ.

٧. إِن اتَّفَقَ الرُّوَاةُ في صِيَغِ الأَدَاءِ أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الحَالاَتِ، فَهُوَ: المُسَلْسَلُ.

صيغ الأداء

وَصِيَغُ الأَدَاءِ:

١. سَمِعْتُ: لِمَنْ سَمِعَ وَحْدَهُ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ، فَإِنْ جَمَعَ فَمَعَ غَيْرِهِ، وَأَوَّلُهَا: أَصْرَحُهَا وَأَرْفَعُهَا في الإِمْلاءِ.

٢. حَدَّثَنِي: لِمَنْ سَمِعَ وَحْدَهُ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ، فَإِنْ جَمَعَ فَمَعَ غَيْرِهِ، وَأَوَّلُهَا: أَصْرَحُهَا وَأَرْفَعُهَا في الإِمْلاءِ.

٣. أَخْبَرَنِي: لِمَنْ قَرَأَ بِنَفْسِهِ.

٤. قَرَأْتُ عَلَيْهِ: لِمَنْ قَرَأَ بِنَفْسِهِ.

٥. قُرِئَ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ: إِنْ جَمَعَ.

٦. أَنْبَأَنِي: وَالإِنْبَاءُ بِمَعْنَى الإِخْبَارِ إِلا في عُرْفِ المُتَأَخِّرِينَ، فَهُوَ لِلإِجَازَةِ كَعَنْ.

٧. نَاوَلَنِي: وَاشْتَرَطُوا في صِحَّةِ المُنَاوَلَةِ اقترانَها بِالإِذْنِ بِالرِّوَايَةِ، وَهِيَ أَرْفَعُ أَنْوَاعِ الإِجَازَةِ.

٨. شَافَهَنِي: وَأَطْلَقُوا المُشَافَهَةَ في الإِجَازَةِ المُتَلَفَّظِ بِهَا، وَالمُكَاتَبَةَ في الإِجَازَةِ المَكْتُوبِ بِهَا.

٩. كَتَبَ إِلَيَّ: وَكَذَا اشْتَرَطُوا الإِذْنَ في الوِجَادَةِ، وَالوَصِيَّةَ بِالكِتَابِ، وَفي الإِعْلامِ، وَإِلاَّ فَلا عِبْرَةَ بِذَلِكَ، كَالإِجَازَةِ العَامَّةِ، وَلِلْمَجْهُولِ، وَلِلْمَعْدُومِ عَلَى الأَصَحِّ في جَمِيعِ ذَلِكَ.

١٠. عَنْ وَنَحْوُهَا: وَعَنْعَنَةُ المُعَاصِرِ مَحْمُولَةٌ عَلَى السَّمَاعِ إِلاَّ مِنَ مُدَلِّسٍ، وَقِيلَ: يُشْتَرَطُ ثُبُوتُ لِقَائِهِمَا وَلَوْ مَرَّةً، وَهُوَ المُخْتَارُ.

أسماء الرواة

ثُمَّ الرُّوَاةُ:

١. إِن اتَّفَقَتْ أَسْمَاؤُهُمْ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ فَصَاعِدًا وَاخْتَلَفَتْ أَشْخَاصُهُمْ، فَهُوَ المُتَّفِقُ وَالمُفْتَرِقُ.

٢. إِن اتَّفَقَتِ الأَسْمَاءُ خَطًّا وَاخْتَلَفَتْ نُطْقًا، فَهُوَ: المُؤْتَلِفُ وَالمُخْتَلِفُ.

٣. إِن اتَّفَقَتِ الأَسْمَاءُ وَاخْتَلَفَتِ الآبَاءُ، أَوْ بِالعَكْسِ: فَهُوَ المُتَشَابِهُ، وَكَذَا إِنْ وَقَعَ الاتِّفَاقُ في الاسْمِ وَاسْمِ الأَبِ وَالاخْتِلافُ في النِّسْبَةِ. وَيَتَرَكَّبُ مِنْهُ وَمِمَّا قَبْلَهُ أَنْوَاعٌ؛ مِنْهَا: أَنْ يَحْصُلَ الاتِّفَاقُ أَو الاشْتِبَاهُ إِلاَّ في حَرْفٍ أَوْ حَرْفَيْنِ، أَوْ بِالتَّقْدِيمِ، وَالتَّأْخِيرِ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ.

خَاتِمَةٌ

وَمِنَ المُهِمِّ مَعْرِفَةُ طَبَقَاتِ الرُّوَاةِ، وَمَوَالِيدِهِمْ، وَوَفَيَاتِهِمْ، وَبُلْدَانِهِمْ، وَأَحْوَالِهِمْ: تَعْدِيلاً وَتَجْرِيحًا وَجَهَالَةً.

وَمَرَاتِبِ الجَرْحِ، وهي:

١. أَسْوَأُهَا: الوَصْفُ بِأَفْعَلَ كَأَكْذَبِ النَّاسِ، ثُمَّ دَجَّالٌ، أَوْ وَضَّاعٌ، أَوْ كَذَّابٌ.

٢. أَسْهَلُهَا: لَيِّنٌ، أَوْ سَيِّئُ الحِفْظِ، أَوْ فِيهِ مَقَالٌ.

وَمَرَاتِبِ التَّعْدِيلِ، وهي:

١. أَرْفَعُهَا: الوَصْفُ بِأَفْعَلَ كَأَوْثَقِ النَّاسِ، ثُمَّ مَا تَأَكَّدَ بِصِفَةٍ أَوْ صِفَتَيْنِ كثِقَةٌ ثِقَةٌ، أَوْ ثِقَةٌ حَافِظٌ.

٢. أَدْنَاهَا: مَا أَشْعَرَ بِالقُرْبِ مِنْ أَسْهَلِ التَّجْرِيحِ كَشَيْخٍ.

وَتُقْبَلُ التَّزْكِيَةُ مِنْ عَارِفٍ بِأَسْبَابِهَا، وَلَوْ مِنْ وَاحِدٍ عَلَى الأَصَحِّ. وَالجَرْحُ مُقَدَّمٌ عَلَى التَّعْدِيلِ إِنْ صَدَرَ مُبَيَّنًا مِنْ عَارِفٍ بِأَسْبَابِهِ، فَإِنْ خَلاَ عَنِ التَّعْدِيلِ قُبِلَ مُجْمَلاً عَلَى المُخْتَارِ.

فَصْلٌ

وَمِنَ المُهِمِّ مَعْرِفَةُ كُنَى المُسَمَّيْنَ، وَأَسْمَاءِ المُكَنَّيْنَ، وَمَن اسْمُهُ كُنْيَتُهُ، وَمَن اخْتُلِفَ فِي كُنْيَتِهِ، وَمَنْ كَثُرَتْ كُنَاهُ أَوْ نُعُوتُهُ، وَمَنْ وَافَقَتْ كُنْيَتُهُ اسْمَ أَبِيهِ أَوْ بِالعَكْسِ، أَوْ كُنْيَتُهُ كُنْيَةَ زَوْجَتِهِ، أَوْ وَافَقَ اسْمُ شَيْخِهِ اسْمَ أَبِيهِ ، وَمَنْ نُسِبَ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ إِلَى أُمِّهِ، أَوْ إِلَى غَيْرِ مَا يَسْبِقُ إِلَى الفَهْمِ، وَمَنِ اتَّفَقَ اسْمُهُ وَاسْمُ أَبِيهِ وَجَدِّهِ، أَوِ اسْمِ شَيْخِهِ وَشَيْخِ شَيْخِهِ فَصَاعِدًا، وَمَن اتَّفَقَ اسْمُ شَيْخِهِ وَالرَّاوِي عَنْهُ. وَمَعْرِفَةُ الأَسْمَاءِ المُجَرَّدَةِ، وَالمُفْرَدَةِ، وَالكُنَى، وَالأَلْقَابِ، وَالأَنْسَابِ،

وَتَقَعُ إِلى القَبَائِلِ وَالأَوْطَانِ: بِلاَدًا، أَوْ ضِيَاعًا، أَوْ سِكَكًا، أَوْ مُجَاوَرَةً، وَإِلى الصَّنَائِعِ وَالحِرَفِ، وَيَقَعُ فِيهَا الاتِّفَاقُ وَالاشْتِبَاهُ كَالأَسْمَاءِ، وَقَدْ تَقَعُ أَلْقَابًا، وَمَعْرِفَةُ أَسْبَابِ ذَلِكَ، وَمَعْرِفَةُ المَوَالِي مِنْ أَعْلَى وَمِنْ أَسْفَلَ بِالرِّقِّ، أَوْ بِالْحِلْفِ، وَمَعْرِفَةُ الإِخْوَةِ وَالأَخَوَاتِ، وَمَعْرِفَةُ آدَابِ الشَّيْخِ وَالطَّالِبِ، وَسِنِّ التَّحَمُّلِ وَالأَدَاءِ، وَصِفَةِ كِتَابَةِ الحَدِيثِ وَعَرْضِهِ، وَسَمَاعِهِ، وَإِسْمَاعِهِ، وَالرِّحْلَةِ فِيهِ، وَتَصْنِيفِهِ: إِمَّا عَلَى المَسَانِيدِ، أَوِ الأَبْوَابِ، أَوِ العِلَلِ، أَوِ الأَطْرَافِ، وَمَعْرِفَةُ سَبَبِ الحَدِيثِ ، وَقَدْ صَنَّفَ فِيهِ بَعْضُ شُيُوخِ القَاضِي أَبِي يَعْلَى بْنِ الفَرَّاءِ، وَصَنَّفُوا في غَالِبِ هَذِهِ الأَنْوَاعِ، وَهِيَ نَقْلٌ مَحْضٌ ظَاهِرَةُ التَّعْرِيفِ مُسْتَغْنِيَةٌ عَنِ التَّمْثِيلِ، وَحَصْرُهَا مُتَعَسِّرٌ، فَلْتُرَاجَعْ لَهَا مَبْسُوطَاتُهَا، وَاللهُ المُوَفِّقُ وَالهَادِي، لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ.

و الله تعالى أعلى وأعلم.

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم

كتبه وأعاد تنسيقه واختصاره

الفقير عبد الله اليسري الجاوي الأزهري

(أنطاني أوكتافيان بن مهلان)

٠٠٢٠١١٤٤١٨١١٧٩٥

إندونيسي الجنسية، المولود بمدينة ماء الذهب (Banyumas) بجاوى الوسطى

طالب بمرحلة العالمية بالأزهر الشريف، قسم التفسير وعلوم القرآن

سيانوك، ١٠ مايو ٢٠٢٢ مدينة بوكيت تينجي، محافظة سومطرة الغربية